سِلْسِلَةُ يَنَابِيعِ الْآبَارِ فِي تَخْرِيجِ الآثَارِ 6

جُزْءٌ فِيهِ:

ضَعْفُ أَحَادِيثِ الصُّورَةِ الْأُخْرَى

تَخْرِيجُ:

الشَّيْخِ العَلَّامَةِ المُحَدِّثِ

فَوْزِيِّ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الحُمَيْدِيِّ الأَثَرِيِّ

حَفِظَهُ اللهُ وَرَعَاهُ

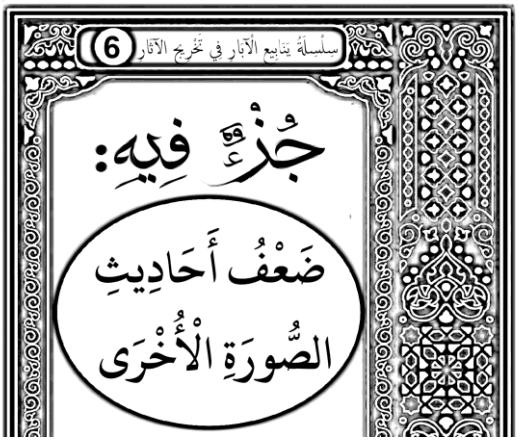
سلسلة يتابع الآثار في تخريج الآثار
6
جُزْءٌ فِيهِ:
ضَعْفُ أَحَادِيثِ
الصُّورَةِ الْأُخْرَى

حُقوقُ الطبعِ مَحفُوظة

الطبعة الأولى

١٤٤٧ هـ ٢٠٢٦

مكتبة
أهلِ الحديثِ

مملكة البحرين - قلالي

التويتر: ahel_alhadeeth@

البريد: ahel.alhadeeth@gmail.com

سِلْسِلَةُ يَنَابِيعِ الْآبَارِ فِي تَخْرِيجِ الآثَارِ 6

جُزْءٌ فِيهِ:

ضَعْفُ أَحَادِيثِ الصُّورَةِ الْأُخْرَى

تَخْرِيجُ:

الشَّيْخِ العَلَّامَةِ المُحَدِّثِ

فَوْزِيِّ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الحُمَيْدِيِّ الأَثَرِيِّ

حَفِظَهُ اللهُ وَرَعَاهُ

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

رَبِّ يَسِّرْ

الْمُقَدِّمَةُ

إِنَّ الْحَمْدَ للهِ نَحْمَدُهُ، وَنَسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ باللهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا، وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا؛ مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فَلا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّم.

وبَعْدُ،

هَذَا جُزْءٌ حَدِيثِيٌّ فِي ضَعْفِ الْأَحَادِيثِ فِي الصُّورَةِ.

* جَمَعْتُ فِيهِ طُرُقَ، وَرِوَايَاتِ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ، مَعَ الْكَلَامِ عَلَيْهَا جَرْحًا وَتَعْدِيلًا، وَبَيَانِ عِلَلِهَا وَالْحُكْمِ عَلَيْهَا، وَذَلِكَ لَمَّا كَانَ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ الْيَوْمَ لَا يَعْرِفُونَ صَحِيحَ الْحَدِيثِ مِنْ ضَعِيفِهِ.

أَسْأَلُ اللهُ تَعَالَىٰ: أَنْ يَنْفَعَ بِهَذَا الْجُزْءِ جَمِيعَ الْأُمَّةِ، وَأَنْ يَتَقَبَّلَ مِنِّي هَذَا الْجُهْدَ، وَيَجْعَلَهُ فِي مِيزَانِ حَسَنَاتِي يَوْمَ لَا يَنْفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ، وَأَنْ يَتَوَلَّانَا بِعَوْنِهِ، وَرِعَايَتِهِ؛ إِنَّهُ نِعْمَ الْمَوْلَىٰ، وَنِعْمَ النَّصِيرُ، وَصَلَّىٰ اللهُ عَلَىٰ عَبْدِهِ وَرَسُولِهِ مُحَمَّدٍ، وَعَلَىٰ آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلِّم.

أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ

فَوْزِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْحُمَيْدِيُّ الْأَثَرِيُّ

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

ذِكْرُ الدَّلِيلِ: عَلَى ضَعْفِ؛ زِيَادَةِ: «إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ آدَمَ عَلَى صُورَةِ الرَّحْمَنِ»، لَكِنْ مَعْنَى: الْحَدِيثِ، فَإِنَّهُ ثَابِتٌ، لِمَا لَهُ مِنْ أَحَادِيثَ صَحِيحَةٍ، فَالْحَدِيثُ ثَابِتٌ مِنْ جِهَةِ الْمَعْنَى، لَا مِنْ جِهَةِ الْإِسْنَادِ، وَبَيَانُ ضَعْفِ الْأَحَادِيثِ الْأُخْرَى: فِي الصُّورَةِ

(١) عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (لا تُقَبِّحُوا الْوَجْهَ فَإِنَّ اللهَ خَلَقَ آدَمَ عَلَىٰ صُورَةِ الرَّحْمَنِ). وَفِي رِوَايَةٍ: (فَإِنَّ اللهَ خَلَقَ آدَمَ عَلَىٰ صُورَتِهِ).[1]

حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

أَخْرَجَهُ ابْنُ خُزَيْمَةَ فِي «التَّوْحِيدِ» (٤١)، وَعَبْدُ اللهِ بْنُ أَحْمَدَ فِي «السُّنَّةِ» (٤٩٨)، وَ(١٠٧٦)، وَابْنُ بَطَّةَ فِي «الْإِبَانَةِ الْكُبْرَىٰ» (١٨٥)، وَ(١٩٠)، وَ(١٩٣)، وَالدَّارَقُطْنِيُّ فِي «الصِّفَاتِ» (٤٨)، وَفِي «الْأَفْرَادِ» (ج٣ ص٤١٠-الْأَطْرَافُ)، وَالْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ»[2](ج٢ ص٣١٩)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ» (ج٢ ص٧٩٣)، وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي «السُّنَّةِ» (٥١٧)، وَالطَّبَرَانِيُّ فِي «الْمُعْجَمِ

(١) بِدُونِ ذِكْرِ كَلِمَةِ: «الرَّحْمَنِ».

(٢) وَقَدْ تَصَحَّفَ: عَنْ «عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ»، إِلَىٰ «عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو» عِنْدَ الْحَاكِمِ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ» (ج٢ ص٣١٩)، وَهُوَ خَطَأٌ، فَتَنَبَّهْ.

وَأَوْرَدَهُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «إِتْحَافِ الْمَهَرَةِ» (ج٩ ص٥٩٠)؛ بِهَذَا التَّصْحِيفِ، فَانْتَبِهْ.

* وَحَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ، ذَكَرَهُ ابْنُ تَيْمِيَّةَ فِي «جَوَابِ الِاعْتِرَاضَاتِ الْمِصْرِيَّةِ» (ص١٦٦).

الْكَبِيرِ» (ج١٢ ص٤٣٠)، وَأَبُو يَعْلَىٰ الْفَرَّاءُ فِي «إِبْطَالِ التَّأْوِيلَاتِ» (ص١٠٤ و١٠٥ و١١١)، وَابْنُ أَبِي أُسَامَةَ فِي «الْمُسْنَدِ» (ص٧٨٢ - بُغْيَةُ الْبَاحِثِ)، وَالْآجُرِّيُّ فِي «الشَّرِيعَةِ» (٧٧٠)، وَاللَّالَكَائِيُّ فِي «الِاعْتِقَادِ» (٦٢٥)، وَابْنُ عَدِيٍّ فِي «الْكَامِلِ فِي الضُّعَفَاءِ» (ج٧ ص٢٢٦)، وَالْخَلَّالُ فِي «الْمُنْتَخَبِ مِنَ الْعِلَلِ» (ص٢٦٥)، وَابْنُ طُغْرِيلٍ فِي «الْمُنْتَقَىٰ مِنَ الصِّفَاتِ» (ص٤٩ و٥٠) مِنْ طُرُقٍ عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا بِهِ.[1]

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ مُنْكَرٌ، وَلَهُ عِلَلٌ:

الْأُولَىٰ: مُخَالَفَةُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، لِلْأَعْمَشِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ، فَإِنَّهُ رَوَىٰ الْحَدِيثَ مُرْسَلًا، فَأَرْسَلَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، وَلَمْ يَقُلْ عَنِ ابْنِ عُمَرَ.

*وَبِهِ أَعَلَّهُ الْحَافِظُ ابْنُ خُزَيْمَةَ فِي «التَّوْحِيدِ» (ج١ ص٨٧)، وَالشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «الضَّعِيفَةِ» (ج٣ ص٣١٧).

الثَّانِيَةُ: تَدْلِيسُ الْأَعْمَشِ، فَإِنَّهُ دَلَّسَ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يَذْكُرْ أَنَّهُ سَمِعَهُ مِنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، فَالْإِسْنَادُ ضَعِيفٌ.

*وَبِهِ أَعَلَّهُ الْحَافِظُ ابْنُ خُزَيْمَةَ فِي «التَّوْحِيدِ» (ج١ ص٨٧)، وَالشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «الضَّعِيفَةِ» (ج٣ ص٣١٧).

---

(١) لَمْ يَثْبُتْ هَذَا الْإِسْنَادُ.

وَقَدْ رُوِيَ: مِنْ أَوْجُهٍ أُخَرَ، مَوْصُولًا، وَمُرْسَلًا.

الثَّالِثَةُ: تَدْلِيسُ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، فَإِنَّهُ دَلَّسَ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُصَرِّحْ بِالتَّحْدِيثِ، وَلَمْ يُعْلَمْ أَنَّهُ سَمِعَهُ مِنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ.

*وَبِهِ أَعَلَّهُ الْحَافِظُ ابْنُ خُزَيْمَةَ فِي «التَّوْحِيدِ» (ج١ ص٨٧)، وَالشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «الضَّعِيفَةِ» (ج٣ ص٣١٧).

الرَّابِعَةُ: عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ، لَقِيَ ابْنَ عُمَرَ، وَلَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ.(١)

قَالَ ابْنُ الْقَطَّانِ، وَأَحْمَدُ، وَابْنُ الْمَدِينِيِّ: (لَمْ يَسْمَعْ عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ، مِنْ ابْنِ عُمَرَ).

الْخَامِسَةُ: رِوَايَةُ؛ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، لَيْسَتْ مَحْفُوظَةً.

فَعَنْ يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ الْقَطَّانِ قَالَ: (حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ عَطَاءٍ، لَيْسَتْ بِمَحْفُوظَةٍ، يَقُولُ: إِنْ كَانَتْ مَحْفُوظَةً، فَقَدْ نَزَلَ عَنْهَا، يَعْنِي: عَطَاءٌ نَزَلَ عَنْهَا).(٢)

قُلْتُ: وَعَلَىٰ فَرْضِ أَنَّ حَبِيبَ بْنَ أَبِي ثَابِتٍ، قَدْ سَمِعَهُ مِنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، فَرِوَايَتُهُ عَنْهُ: مُعَلَّةٌ، لَا تَصِحُّ.

---

(١) انْظُر: «تَهْذِيبَ الْكَمَالِ» لِلْمِزِّيِّ (ج٢٠ ص٧٠)، وَ«تُحْفَةَ التَّحْصِيلِ فِي ذِكْرِ رُوَاةِ المَرَاسِيلِ» لِلْعِرَاقِيِّ (ص٢٢٨)، وَ«التَّارِيخَ» لِابْنِ مَعِينٍ (ج٢ ص٤٠٤)، وَ«تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج٣ ص١٠٣)، وَ«الْمَرَاسِيلَ» لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ (٥٦٥)، وَ«جَامِعَ التَّحْصِيلِ فِي أَحْكَامِ الْمَرَاسِيلِ» لِلْعَلَائِيِّ (ص٢١٩).

(٢) **أَثَرٌ صَحِيحٌ**.

أَخْرَجَهُ الْعُقَيْلِيُّ فِي «الضُّعَفَاءِ» (جُ١ ص٣٦٣)، وَعَبْدُ اللهِ بْنُ أَحْمَدَ فِي «الْعِلَلِ وَمَعْرِفَةِ الرِّجَالِ» (ج٣ ص٢١٨) وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

وَذَكَرَهُ ابْنُ حَجَرٍ فِي (تَهْذِيبِ التَّهْذِيبِ) (جَ٢ ص١٧٩).

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ رَجَبٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «شَرْحِ الْعِلَلِ الصَّغِيرِ» (ص٣٤٩): (حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ: عَالِمٌ كَبِيرٌ، مُتَّفَقٌ عَلَىٰ حَدِيثِهِ، أَحَادِيثُهُ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، خَاصَّةً: لَيْسَتْ مَحْفُوظَةً). اهـ

وَقَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدَ بْنُ حَنْبَلٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْعِلَلِ وَمَعْرِفَةِ الرِّجَالِ» (ج٣ ص٢١٩): (أَثْبَتُ النَّاسِ فِي عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ: عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، وَابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: وَلَقَدْ خَالَفَهُ حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ، فِي شَيْءٍ مِنْ قَوْلِ عَطَاءٍ، أَوْ حَدِيثِ عَطَاءٍ، فَكَانَ الْقَوْلُ، مَا قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ). اهـ

قُلْتُ: فَحَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ يُخْطِئُ: فِي حَدِيثِ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ[1]، فَلَا يَصِحُّ عَنْهُ، وَحَدِيثُ الْبَابِ فِي ذَلِكَ، فَافْهَمْ لِهَذَا.

*وَهَذَا يَدُلُّ أَنَّ الْإِمَامَ أَحْمَدَ؛ يُعِلُّ رِوَايَةَ: حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ بِزِيَادَةِ: «عَلَىٰ صُورَةِ الرَّحْمَنِ»، وَهِيَ غَيْرُ مَحْفُوظَةٍ، لِأَنَّهَا: مُعَلَّةٌ.

قَالَ الْحَافِظُ الْعُقَيْلِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الضُّعَفَاءِ» (ج١ ص٢٨٤): (وَلَهُ[2] عَنْ عَطَاءٍ، غَيْرُ حَدِيثٍ، لَا يُتَابَعُ عَلَيْهِ).

السَّادِسَةُ: تَفَرُّدُ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ، وَقَدْ سَاءَ حِفْظُهُ فِي آخِرِ عُمُرِهِ.

قَالَ الْحَافِظُ الدَّارَقُطْنِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْأَفْرَادِ» (ج٣ ص٤١٠): (تَفَرَّدَ بِهِ: جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ عَنْ عَطَاءٍ).

---

(١) وَانْظُرِ: «الْعِلَلَ وَمَعْرِفَةَ الرِّجَالِ» لِأَحْمَدَ (ج٢ ص٨).

(٢) يَعْنِي: حَبِيبَ بْنَ أَبِي ثَابِتٍ.

قُلْتُ: كَذَا رَوَاهُ الْأَعْمَشُ؛ مَوْصُولًا، وَلَيْسَ بِمَحْفُوظٍ عَنْهُ، **وَالْمَحْفُوظُ**: مِنْ حَدِيثِ: الثَّوْرِيِّ: مُرْسَلٌ.

قَالَ الْحَافِظُ الْبَيْهَقِيُّ رحمه الله **فِي «السُّنَنِ الْكُبْرَىٰ» (ج٣ ص٣٢٧)؛ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ**: (وَإِنْ كَانَ مِنَ الثِّقَاتِ، فَقَدْ كَانَ يُدَلِّسُ).

فَالْإِمَامُ الدَّارَقُطْنِيُّ: يُعِلُّ الْحَدِيثَ، بِتَفَرُّدِ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ.

وَتَفَرُّدُ: جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ بِهِ، عَنِ الْأَعْمَشِ؛ مِمَّا يُسْتَغْرَبُ مِنْ أَجْلِهِ الْحَدِيثُ عَنِ الْأَعْمَشِ؛ لِأَنَّ جَرِيرًا، فِي حِفْظِهِ شَيْءٌ.

*وَقَدْ تَفَرَّدَ بِهِ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَلَىٰ كَثْرَةِ مَا: لِلْأَعْمَشِ مِنْ أَصْحَابٍ، قَدْ جَمَعُوا حَدِيثَهُ، وَحَفِظُوهُ؛ «**كَأَبِي مُعَاوِيَةَ**»، وَ«**الثَّوْرِيِّ**»، وَ«**شُعْبَةَ**»، وَ«**سَعِيدِ بْنِ يَحْيَىٰ الْقَطَّانِ**»، وَ«**ابْنِ فُضَيْلٍ**»، وَغَيْرِهِمْ، فَمَا بَالُ هَذَا الْحَدِيثِ، يَتَفَرَّدُ بِهِ جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، عَنِ الْأَعْمَشِ، دُونَهُمْ!.

***وَجَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ الضَّبِّيُّ**: لَيْسَ مِنْ أَصْحَابِ الْأَعْمَشِ الْمُتَثَبِّتِينَ، بَلْ أَئِمَّةُ الْجُرْحِ وَالتَّعْدِيلُ، قَدْ تَكَلَّمُوا فِي حَدِيثِهِ، عَنِ الْأَعْمَشِ: خَاصَّةً.[1]

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدَ رحمه الله: (جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ: لَمْ يَكُنْ بِالضَّابِطِ، عَنِ الْأَعْمَشِ).[2]

وَقَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدَ رحمه الله: (أَبُو مُعَاوِيَةَ: أَثْبَتُ فِي الْأَعْمَشِ، مِنْ جَرِيرٍ).[3]

---

(١) وَانْظُرْ: «شَرْحَ الْعِلَلِ الصَّغِيرِ» لِابْنِ رَجَبٍ (ج٢ ص٧١٥ وَ٧٢٠).

(٢) نَقَلَهُ عَنْهُ: ابْنُ رَجَبٍ فِي «شَرْحِ الْعِلَلِ الصَّغِيرِ» (ج٢ ص٧١٨).

(٣) نَقَلَهُ عَنْهُ: ابْنُ رَجَبٍ فِي «شَرْحِ الْعِلَلِ الصَّغِيرِ» (ج٢ ص٧١٧).

قُلْتُ: وَهَذِهِ الرِّوَايَةُ، لَمْ تَكُنْ مِنْ رِوَايَةِ: أَبِي مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، فَهِيَ: شَاذَّةٌ مِنْ رِوَايَةِ: جَرِيرٍ عَنِ الْأَعْمَشِ، لِأَنَّهُ[1] يُخْطِئُ عَلَىٰ الْأَعْمَشِ، وَهَذَا الْحَدِيثُ وَاضِحٌ فِي زِيَادَتِهِ: «الرَّحْمَنِ».

لِذَلِكَ: اضْطَرَبَ جَرِيرٌ فِي الْحَدِيثِ، فَمَرَّةً يَقُولُ: «عَلَىٰ صُورَةِ الرَّحْمَنِ»، وَمَرَّةً يَقُولُ: «عَلَىٰ صُورَتِهِ»، فَغَلِطَ عَلَىٰ الْأَعْمَشِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ.

*وَلَمْ يُخَرِّجْ لَهُ: الْحَافِظُ الْبُخَارِيُّ فِي «**الصَّحِيحِ**»، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، وَكَذَا الْحَافِظُ مُسْلِمٌ، فَزِيَادَةٌ: «**عَلَىٰ صُورَةِ الرَّحْمَنِ**»، لَا تَصِحُّ، وَهِيَ: شَاذَّةٌ عِنْدَهُمَا، فَافْهَمْ لِهَذَا.

السَّابِعَةُ: اضْطِرَابُ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ فِي الْحَدِيثِ، فَمَرَّةً يَقُولُ: «**عَلَىٰ صُورَةِ الرَّحْمَنِ**»، وَمَرَّةً يَقُولُ: «**عَلَىٰ صُورَتِهِ**» فِي نَفْسِ الْحَدِيثِ، مِمَّا يَدُلُّ عَلَىٰ أَنَّهُ سَاءَ حِفْظُهُ[2]، وَلَمْ يَضْبِطْ حَدِيثَ الْأَعْمَشِ هَذَا، فَلَمْ يُؤَدِّ لَفْظَهُ الصَّحِيحَ.

قَالَ الشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ **فِي «الضَّعِيفَةِ» (ج٣ ص٣١٧)**: (وَإِنَّ مِمَّا يُؤَكِّدُ ذَلِكَ، أَنَّهُ رَوَاهُ مَرَّةً: عِنْدَ ابْنِ أَبِي عَاصِمٍ (٥١٨)، بِلَفْظِ: «**عَلَىٰ صُورَتِهِ**»، لَمْ يَذْكُرِ: «**الرَّحْمَنِ**»، وَهَذَا الصَّحِيحُ الْمَحْفُوظُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ الطُّرُقِ الصَّحِيحَةِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ).

---

(١) وَانْظُرْ: «شَرْحَ الْعِلَلِ الصَّغِيرِ» لِابْنِ رَجَبٍ (ج٢ ص٧١٦ وَ٧١٧).

(٢) فَحِفْظُ: جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ، فِيهِ شَيْءٌ.

الثَّامِنَةُ: ذَكَرَهُ جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، مَوْصُولًا، فَخَالَفَ الثِّقَاتِ، فَرَوَاهُ، مُرْسَلًا، فَهُوَ: حَدِيثٌ شَاذٌّ.(١)

وَذَكَرَهُ الْإِمَامُ ابْنُ أَبِي يَعْلَىٰ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ» (ج٣ ص٢٣٤)؛ ثُمَّ قَالَ: وَرَوَىٰ: جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشُ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: **(لَا تُقَبِّحُوا الْوُجُوهَ؛ فَإِنَّ اللهَ خَلَقَ آدَمَ عَلَىٰ صُورَةِ الرَّحْمَنِ)**.

وَقَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «السِّيَرِ» (ج٥ ص٤٥٠): (وَصَحَّ أَيْضًا، مِنْ حَدِيثِ: ابْنِ عُمَرَ».

قُلْتُ: وَلَمْ يَصِحّ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَقَدْ سَبَقَ تَبْيِينُ ضَعْفِهِ.(٢)

*** وَلَا يَنْفَعُ مَا ذَكَرَهُ: الْحَافِظُ الْهَيْثَمِيُّ: حَيْثُ أَوْرَدَهُ فِي «مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ» (ج٨ ص١٠٦)؛ ثُمَّ قَالَ**: (رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ فِي «الْكَبِيرِ»، وَرِجَالِهِ: رِجَالُ الصَّحِيحِ(٣)، غَيْرُ إِسْحَاقَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الطَّالَقَانِيِّ، وَهُوَ ثِقَةٌ، وَفِيهِ ضَعْفٌ).

---

(١) وَانْظُرِ: «الْعِلَلَ» لِلدَّارَقُطْنِيِّ (ج١٣ ص١٨٨).

(٢) **وَجَاءَ فِي حَدِيثِ: أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: (إِنَّ اللهَ خَلَقَ آدَمَ عَلَىٰ صُورَةِ آدَمَ)**.

ذَكَرَهُ ابْنُ أَبِي يَعْلَىٰ فِي «طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ» (ج٣ ص٢٣٣).

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ: هَذَا حَدِيثٌ كَذِبَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

(٣) **قُلْتُ**: وَقَوْلُهُ؛ رِجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ، لَا يَدُلُّ عَلَىٰ صِحَّةِ الْإِسْنَادِ، فَتَأَمَّلْ.

وَكَذَلِكَ: رِجَالُهُ ثِقَاتٌ، لَا يَدُلُّ عَلَىٰ صِحَّةِ الْحَدِيثِ.

وَانْظُر: «لَبَّ اللُّبَابِ فِي عَدَمِ إِلْزَامِ الصِّحَّةِ فِي قَوْلِ الْمُحَدِّثِينَ: أَصَحُّ مَا فِي الْبَابِ» لِأَبِي الْحَسَنِ الْأَثَرِيِّ (ص٥).

وَكَذَلِكَ: مِنْ قَوْلِ الْحَافِظِ ابْنِ حَجَرٍ فِي «فَتْحِ الْبَارِي» (ج٥ ص١٣٩): أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي «السُّنَّةِ»، وَالطَّبَرَانِيُّ: مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ ﷺ؛ بِإِسْنَادِ رِجَالِهِ ثِقَاتٍ).

قُلْتُ: وَقَدْ دَلَّ أَنَّ الْإِسْنَادَ، غَيْرُ صَحِيحٍ، وَفِيهِ عِلَلٌ سَبَقَ ذِكْرُهَا.

وَالْحَدِيثُ ذَكَرَهُ الْإِمَامُ ابْنُ قُتَيْبَةَ فِي «تَأْوِيلِ مُخْتَلِفِ الْحَدِيثِ» (ص٤١٣).

* وَالْمُتَأَمِّلُ لِكَلَامِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ رحمه الله، يَظْهَرُ لَهُ بِجَلَاءٍ، أَنَّهُ يُضَعِّفُ حَدِيثَ: ابْنِ عُمَرَ، بِزِيَادَةِ: «**عَلَىٰ صُورَةِ الرَّحْمَنِ**»[1]، وَأَنَّ: لَفْظَ: «**الرَّحْمَنِ**» لَا يَصِحُّ عِنْدَهُ، مِنْ حَيْثُ الْإِسْنَادُ، وَأَنَّ الرِّوَايَةَ الصَّحِيحَةَ عِنْدَهُ هِيَ: رِوَايَةُ: «**عَلَىٰ صُورَتِهِ**».

* **فَأَشَارَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ**: بِمَا يَدُلُّ عَلَىٰ عَدَمِ صِحَّةِ، رِوَايَةِ: «**عَلَىٰ صُورَةِ الرَّحْمَنِ**» عِنْدَهُ، وَذَلِكَ فِيمَا ذَكَرَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ مِنَ الِاخْتِلَافِ، فِي رَفْعِهِ، وَوَقْفِهِ، ثُمَّ أَتْبَعَهُ، بِحَدِيثِ: أَبِي هُرَيْرَةَ، بِلَفْظِ: «**عَلَىٰ صُورَتِهِ**»، ثُمَّ قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ: «**فَتَقُولُ كَمَا فِي الْحَدِيثِ**»، يَعْنِي: حَدِيثَ أَبِي هُرَيْرَةَ، بِدُونِ ذَكَرَ: «**الرَّحْمَنِ**».

فَعَنِ الْمَرُّوذِيِّ قَالَ: قُلْتُ؛ لِأَبِي عَبْدِ اللهِ: كَيْفَ تَقُولُ فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ ﷺ: (خَلَقَ آدَمَ عَلَىٰ صُورَتِهِ)، قَالَ الْأَعْمَشُ يَقُولُ: عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: (**أَنَّ اللهَ خَلَقَ آدَمَ عَلَىٰ صُورَةِ الرَّحْمَنِ**)، **فَأَمَّا الثَّوْرِيُّ، فَأَوْقَفَهُ**[2]، **يَعْنِي:**

---

(١) وَقَدْ تَكَلَّمَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ، عَلَىٰ رِوَايَةِ: جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنِ الْأَعْمَشِ، وَفِيهَا: «عَلَىٰ صُورَةِ الرَّحْمَنِ».

(٢) **يَعْنِي**: أَوْقَفَهُ عَلَىٰ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، وَهُوَ يَعْنِي: الْمُرْسَلَ.

قُلْتُ: فَأَوْقَفَهُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، وَلَمْ يُجَاوِزْهُ، وَهُوَ: الصَّوَابُ.

حَدِيثَ ابْنِ عُمَرَ، وَأَبُو الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: (عَلَىٰ صُورَتِهِ)، فَيَقُولُ: كَمَا فِي الْحَدِيثِ.

أَثَرٌ صَحِيحٌ

أَخْرَجَهُ الْخَلَّالُ فِي «الْمُنْتَخَبِ مِنَ الْعِلَلِ» (ص٢٦٥)؛ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

وَقَالَ أَبُو إِسْحَاقَ ابْنُ شَاقِلَا رَحِمَهُ اللَّهُ: (وَهَذَا الْحَدِيثُ: يُذْكَرُ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ رَاهَوَيْهِ؛ يُذْكَرُ أَنَّهُ: «صَحِيحٌ» مَرْفُوعٌ.

وَأَمَّا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: فَذَكَرَ، أَنَّ الثَّوْرِيَّ، أَوْقَفَهُ عَلَىٰ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا).[1]

وَقَالَ الْإِمَامُ أَبُو يَعْلَىٰ رَحِمَهُ اللَّهُ **فِي «إِبْطَالِ التَّأْوِيلَاتِ»(ص١٠٥)**: (فَقَدْ بَيَّنَ أَحْمَدُ، أَنَّ بَعْضَهُمْ وَقَفَهُ، وَبَعْضَهُمْ وَصَلَهُ).

وَقَدْ ضَعَّفَ هَذَا الْحَدِيثَ: الْحَافِظُ ابْنُ خُزَيْمَةَ، وَذَكَرَ أَنَّ فِيهِ، ثَلَاثَ عِلَلٍ، مِنْهَا: مَا ذَكَرْتُ.

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ خُزَيْمَةَ فِي «التَّوْحِيدِ» (ج١ ص٨٧): (فَإِنَّ فِي الْخَبَرِ عِلَلًا ثَلَاثًا:

إِحْدَاهُنَّ: أَنَّ الثَّوْرِيَّ قَدْ خَالَفَ: الْأَعْمَشَ فِي إِسْنَادِهِ، فَأَرْسَلَ الثَّوْرِيَّ، وَلَمْ يَقُلْ: عَنِ ابْنِ عُمَرَ.

---

(١) **ذَكَرَهُ عَنْهُ**: أَبُو يَعْلَىٰ فِي «إِبْطَالِ التَّأْوِيلَاتِ» (ص١٠٩). وَابْنُ أَبِي يَعْلَىٰ فِي «طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ» (ج٣ ص٢٣٤).

وَالثَّانِيَةُ: أَنَّ الْأَعْمَشَ مُدَلِّسٌ، لَمْ يَذْكُرْ أَنَّهُ سَمِعَهُ مِنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ.

وَالثَّالِثَةُ: أَنَّ حَبِيبَ بْنَ أَبِي ثَابِتٍ، أَيْضًا: مُدَلِّسٌ، لَمْ يُعْلَمْ أَنَّهُ سَمِعَهُ مِنْ عَطَاءٍ).

وَقَدْ أَعَلَّهُ الْحَافِظُ الدَّارَقُطْنِيُّ فِي «الْعِلَلِ» (جَ١٣ ص١٨٨)؛ فَإِنَّهُ سُئِلَ: عَنْ حَدِيثِ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ: **قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَا تُقَبِّحُوا الْوَجْهَ، فَإِنَّ اللهَ خَلَقَ آدَمَ عَلَىٰ صُورَةِ الرَّحْمَنِ»**، فَقَالَ: (يَرْوِيهِ حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ، وَاخْتُلِفَ عَنْهُ:

* فَرَوَاهُ جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ حَبِيبٍ، عَنْ عَطَاءٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

* وَغَيْرُهُ يَرْوِيهِ: عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ حَبِيبٍ عَنْ عَطَاءٍ، مُرْسَلًا: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَكَذَلِكَ: رَوَاهُ الثَّوْرِيُّ عَنْ حَبِيبٍ عَنْ عَطَاءٍ مُرْسَلًا، وَالْمُرْسَلُ: أَصَحُّ). اهـ

وَالْحَدِيثُ ضَعَّفَهُ: الشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «الضَّعِيفَةِ» (ج٣ ص٣١٦)؛ وَزَادَ عِلَّةً رَابِعَةً، عَلَىٰ الْحَافِظِ ابْنِ خُزَيْمَةَ.

قَالَ الشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «الضَّعِيفَةِ» (ج٣ ص٣١٧)؛ بَعْدَ أَنْ ذَكَرَ الْعِلَلَ الَّتِي ذَكَرَهَا الْحَافِظُ ابْنُ خُزَيْمَةَ: (**وَالْعِلَّةُ الرَّابِعَةُ**: هِيَ جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ؛ فَإِنَّهُ، وَإِنْ كَانَ ثِقَةً، فَقَدْ ذَكَرَ الذَّهَبِيُّ؛ فِي تَرْجَمَتِهِ مِنَ «الْمِيزَانِ»، أَنَّ الْبَيْهَقِيَّ: ذَكَرَ فِي «سُنَنِهِ» فِي ثَلَاثِينَ حَدِيثًا، لِجَرِيرِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ قَالَ: «قَدْ نُسِبَ فِي آخِرِ عُمْرِهِ إِلَىٰ سُوءِ الْحِفْظِ»، وَإِنَّ مِمَّا يُؤَكِّدُ ذَلِكَ، أَنَّهُ رَوَاهُ مَرَّةً، عِنْدَ ابْنِ أَبِي عَاصِمٍ: (٥١٨)؛ بِلَفْظِ: «عَلَىٰ صُورَتِهِ»، لَمْ يَذْكُرِ «الرَّحْمَنِ»، وَهَذَا الصَّحِيحُ الْمَحْفُوظُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ الطُّرُقِ الصَّحِيحَةِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ). اهـ

وَقَالَ الشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ **فِي «ظِلَالِ الْجَنَّةِ» (ص٢٢٩)**: (إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ، وَرِجَالُهُ ثِقَاتٌ، كُلُّهُمْ: رِجَالُ الْبُخَارِيِّ، وَعِلَّتُهُ عَنْعَنَةُ: حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، وَكَذَلِكَ الْأَعْمَشُ، وَقَدْ خُولِفَ فِي إِسْنَادِهِ مِنْ قِبَلِ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، فَقَالَ: عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَأَرْسَلَهُ). اهـ

* **وَالْمُرْسَلُ**: الَّذِي أَشَارَ إِلَيْهِ الشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ، أَخْرَجَهُ ابْنُ خُزَيْمَةَ فِي «التَّوْحِيدِ» (٤٠) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ قَالَ: ثَنَا سُفْيَانُ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: **قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (لَا يُقَبَّحُ الْوَجْهُ؛ فَإِنَّ ابْنَ آدَمَ خُلِقَ عَلَىٰ صُورَةِ الرَّحْمَنِ)**.

وَقَالَ ابْنُ خُزَيْمَةَ: «وَرَوَىٰ الثَّوْرِيُّ هَذَا الْخَبَرَ، مُرْسَلًا غَيْرَ مُسْنَدٍ».

وَقَدْ أَوْرَدَ الْحَافِظُ ابْنُ خُزَيْمَةَ هَذِهِ الرِّوَايَةَ: مِنْ طَرِيقِ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، لِيُعِلَّ بِهَا؛ رِوَايَةَ: الْأَعْمَشِ، لِأَنَّ رِوَايَةَ: سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ أَرْجَحُ.

وَذَكَرَهُ: مَوْصُولًا، وَمُرْسَلًا عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ: الدَّارَقُطْنِيِّ فِي «الْعِلَلِ» (ج١٣ ص١٨٨)؛ ثُمَّ قَالَ: (وَالْمُرْسَلُ: أَصَحُّ).

وَذَكَرَهُ: ضِيَاءُ الدِّينِ الْمَقْدِسِيُّ فِي «الْأَحَادِيثِ الْمُخْتَارَةِ» (ق/ ١٨٦/ ط)؛ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ: مُرْسَلًا.

* **هَذَا هُوَ الصَّحِيحُ**: مُرْسَلٌ عَنِ الثَّوْرِيِّ، وَرُوِيَ مَوْصُولًا، وَالْمُرْسَلُ أَصَحُّ.

ثُمَّ وَجَدْتُ: أَنَّ الْإِمَامَ أَحْمَدَ رَحِمَهُ اللَّهُ، وَالْإِمَامَ إِسْحَاقَ بْنَ رَاهَوَيْهِ رَحِمَهُ اللَّهُ، قَدْ صَحَّحَا؛ حَدِيثَ: أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، بِلَفْظِ: «**فَإِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ خَلَقَ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَىٰ**

صُورَتِهِ». دُونَ ذِكْرِ لَفْظِ: «**الرَّحْمَنِ**»، مِمَّا يَدُلُّ أَنَّ لَفْظَ: «**عَلَىٰ صُورَتِهِ**» هُوَ الصَّحِيحُ عِنْدَهُمَا.

* فَقَدْ نَقَلَ إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ الْمَرْوَزِيُّ فِي «الْمَسَائِلِ» (ج٩ ص٤٦٧٦)؛ هَذَا الْحَدِيثَ، بِلَفْظِ: «**وَلَا تُقَبِّحُوا الْوَجْهَ، فَإِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ، خَلَقَ آدَمَ عَلَىٰ صُورَتِهِ**»[1]؛ يَعْنِي: صُورَةَ رَبِّ الْعَالَمِينَ، فَقَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ: (**هَذَا صَحِيحٌ**)، وَقَالَ إِسْحَاقُ: (**هَذَا صَحِيحٌ، وَلَا يَدْفَعُهُ إِلَّا مُبْتَدِعٌ أَوْ ضَعِيفُ الرَّأْيِ**).

وَهَذَا يَدُلُّ أَنَّ حَدِيثَ: أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، صَحَّحَهُ الْإِمَامَانِ: أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، وَإِسْحَاقُ بْنُ رَاهَوَيْهِ مِنْ جِهَةِ صِحَّةِ الْإِسْنَادِ.

وَقَدْ صَحَّحَا: حَدِيثَ ابْنِ عُمَرَ ﷺ، مِنْ جِهَةِ الْمَعْنَىٰ، لَا مِنْ جِهَةِ الْإِسْنَادِ، كَمَا يُفْهَمُ ذَلِكَ، مِنْ كَلَامِهِمَا.

قُلْتُ: وَالْأَئِمَّةُ يَتَرَضَّوْنَ فِي الِاسْتِشْهَادِ؛ بِمِثْلِ هَذَا الْحَدِيثِ فِي الْمَعْنَىٰ، إِذَا لَمْ تَكُنِ الزِّيَادَةُ مُنْكَرَةً، وَكَانَتْ مُوَافِقَةً لِظَاهِرِ الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ، وَهَذَا الْحَدِيثُ مِنْهَا.

فَيَكُونُ حَدِيثُ: ابْنِ عُمَرَ ﷺ، بِلَفْظِ: «**عَلَىٰ صُورَةِ الرَّحْمَنِ**» مُفَسَّرًا فِي الْمَعْنَىٰ؛ لِحَدِيثِ: «**عَلَىٰ صُورَتِهِ**».

وَالْأَخْذُ بِمَعْنَىٰ الْحَدِيثِ فِي مِثْلِ: هَذَا الْمَوْضِعِ، أَوْلَىٰ مِنْ تَأْوِيلَاتِ الرِّجَالِ[2]، وَآرَائِهِمْ، فَافْهَمْ لِهَذَا تَرْشُدْ.

---

(١) **فَهَذَا لَفْظُ**: حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ، لَيْسَ لَفْظَ: حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ، الَّذِي فِيهِ زِيَادَةٌ: «**عَلَىٰ صُورَةِ الرَّحْمَنِ**».

(٢) **قُلْتُ**: فَالتَّأْوِيلُ طَرِيقَةُ الْخَلَفِ، وَإِمْرَارُهُ كَمَا جَاءَ، طَرِيقَةُ السَّلَفِ، وَهُوَ الصَّحِيحُ.

وَانْظُرْ: «إِبْطَالَ التَّأْوِيلَاتِ، لِأَخْبَارِ الصِّفَاتِ» لِأَبِي يَعْلَىٰ (ص٩٣).

وَمِمّا يُؤَكِّدُ ذَلِكَ: مَا أَخْرَجَهُ أَبُو بَكْرٍ عَبْدُ الْعَزِيزِ الْبَغْدَادِيُّ فِي «السُّنَّةِ» (ج٢ ص٥٣٧) مِنْ طَرِيقِ الطَّيَالِسِيِّ أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ قَالَ: (قُلْتُ: لِأَحْمَدَ؛ «**وَلَا تُقَبِّحُوا الْوَجْهَ، فَإِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ، خَلَقَ آدَمَ عَلَىٰ صُورَتِهِ**»، أَلَيْسَ تَقُولُ، بِهَذِهِ الْأَحَادِيثِ؟، قَالَ أَحْمَدُ: صَحِيحٌ، قَالَ ابْنُ رَاهَوَيْهِ: صَحِيحٌ، وَلَا يَدَعُهُ إِلَّا مُبْتَدِعٌ، أَوْ ضَعِيفُ الرَّأْيِ).

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ صَحِيحٌ.

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ بَطَّةَ فِي «الْإِبَانَةِ الْكُبْرَىٰ» (ج٢ ص٤٩٣) مِنْ طَرِيقِ أَبِي بَكْرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الشَّيْلَمَانِيِّ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ الْعَبَّاسِ الطَّيَالِسِيُّ، أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ: (قُلْتُ لِأَحْمَدَ: «لَا تُقَبِّحُوا الْوُجُوهَ فَإِنَّ اللهَ خَلَقَ آدَمَ عَلَىٰ صُورَتِهِ»، أَلَيْسَ تَقُولُ: بِهَذِهِ الْأَحَادِيثِ؟، قَالَ أَحْمَدُ: صَحِيحٌ، قَالَ ابْنُ رَاهَوَيْهِ: صَحِيحٌ وَلَا يَدَعُهُ إِلَّا مُبْتَدِعٌ، أَوْ ضَعِيفُ الرَّأْيِ).

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ صَحِيحٌ.

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي التَّمْهِيدِ (ج٧ ص١٤٧) مِنْ طَرِيقِ ابْنِ الْجَارُودِ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ بِهِ.

* وَقَدِ اسْتَنْكَرَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ، حَدِيثَ: الْأَعْمَشِ.

فَعَنْ أَبِي بَكْرٍ الْمَرُّوذِيُّ قَالَ: (قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللهِ؛ كَيْفَ تَقُولُ فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ ﷺ: «خَلَقَ اللهُ آدَمَ عَلَىٰ صُورَتِهِ»، قَالَ: أَمَّا الْأَعْمَشُ، فَيَقُولُ: عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ،

عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «إِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ خَلَقَ آدَمَ عَلَىٰ صُورَةِ الرَّحْمَنِ»، فَنَقُولُ كَمَا جَاءَ الْحَدِيثُ[1].

أَثَرٌ صَحِيحٌ

أَخْرَجَهُ ابْنُ بَطَّةَ فِي «الْإِبَانَةِ الْكُبْرَىٰ» (ج٢ ص٤٩٣) مِنْ طَرِيقِ أَحْمَدَ بْنِ سَلْمَانَ النَّجَّادِ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الْمَرُّوذِيُّ بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ صَحِيحٌ.

(٢) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ، فَلْيَجْتَنِبِ الْوَجْهَ، لَا يَقُولَنَّ: قَبَّحَ اللهُ وَجْهَكَ، وَوَجْهَ مَنْ أَشْبَهَ وَجْهَكَ، فَإِنَّ اللهَ خَلَقَ آدَمَ عَلَىٰ صُورَتِهِ).

وَفِي رِوَايَةٍ: (عَلَىٰ صُورَةِ الرَّحْمَنِ).[2]

حَدِيثٌ مُنْكَرٌ: بِهَذَا الْإِسْنَادِ

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج١٢ ص٣٨٢)، وَ(ج١٥ ص٣٧١)، وَابْنُ خُزَيْمَةَ فِي «التَّوْحِيدِ» (٣٥)، وَ(٣٦)، وَ(٣٧)، وَالْآجُرِّيِّ فِي «الشَّرِيعَةِ» (٧٢٤)، وَعَبْدُ اللهِ بْنُ أَحْمَدَ فِي «السُّنَّةِ» (١٠٧٧)، وَ(١١٢٥)، وَالدَّارَقُطْنِيُّ فِي «الصِّفَاتِ» (٤٦)، وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي «السُّنَّةِ» (٥٣١)، وَ(٥٣٢)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ» (٦٣٩)، وَالْبَزَّارُ فِي «الْمُسْنَدِ» (٨٥٠٤)، وَالْخَطِيبُ فِي «تَارِيخِ بَغْدَادَ» (ج٢ ص٢٢٠ و٢٢١)، وَابْنُ مَنْدَهْ فِي «التَّوْحِيدِ» (ج١ ص٢٢٣)، وَأَبُو مُحَمَّدٍ

---

(١) **يَعْنِي**: كَمَا جَاءَ فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، بِلَفْظِ: «**خَلَقَ اللهُ آدَمَ عَلَىٰ صُورَتِهِ**».

قُلْتُ: وَذَكَرَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ رِوَايَةَ: الْأَعْمَشِ، لِإِنْكَارِهَا.

(٢) وَذَكَرَهُ ابْنُ تَيْمِيَّةَ فِي «جَوَابِ الِاعْتِرَاضَاتِ الْمِصْرِيَّةِ» (ص١٦٤ وَ١٦٥).

الدَّشْتِيُّ فِي «إِثْبَاتِ الْحَدِّ لِلَّهِ» (ص١٩٧)، وَابْنُ بِشْرَانَ فِي «الْأَمَالِي» (ص٢٣٢)، وَاللَّالْكَائِيُّ فِي «الِاعْتِقَادِ» (٦٢٤)، وَابْنُ بَطَّةَ فِي «الْإِبَانَةِ الْكُبْرَىٰ» (ج٢ ص٤٩٠)، وَابْنُ حِبَّانَ فِي «الْمُسْنَدِ الصَّحِيحِ مِنَ التَّقَاسِيمِ وَالْأَنْوَاعِ» (ج١٣ ص١٨)، وَالْحُمَيْدِيُّ فِي «الْمُسْنَدِ» (١١٢٠)، وَالْبُخَارِيُّ فِي «الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ» (١٧٣)، وَابْنُ طُغْرِيلٍ فِي «الْمُنْتَقَىٰ مِنَ الصِّفَاتِ» (ص٤٨) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٌ الْمَقْبُرِيُّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، مَرْفُوعًا بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ مُنْكَرٌ، فِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَجْلَانَ الْقُرَشِيُّ، وَقَدِ اخْتَلَطَتْ عَلَيْهِ أَحَادِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ، فَلَمْ تُمَيَّزْ، وَهَذَا الْحَدِيثُ مِنْهَا، فَلَا يُحْتَجُّ بِمُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ هُنَا[1]؛ لِأَنَّ الْحَدِيثَ يَدُورُ عَلَيْهِ.

قَالَ الْإِمَامُ النَّسَائِيُّ فِي «عَمَلِ الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ»(ص٤٧): (وَابْنُ عَجْلَانَ: اخْتَلَطَتْ عَلَيْهِ أَحَادِيثُ: سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، مَا رَوَاهُ: سَعِيدٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَسَعِيدٌ: عَنْ أَخِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَغَيْرِهِمَا: مِنْ مَشَايِخِ سَعِيدٍ، فَجَعَلَهَا: ابْنُ عَجْلَانَ، كُلَّهَا عَنْ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ). اهـ

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «التَّقْرِيبِ» (ص٨٧٧): «مُحَمَّدُ بْنُ عَجْلَانَ الْمَدَنِيُّ: «**صَدُوقٌ**»، إِلَّا أَنَّهُ اخْتَلَطَتْ عَلَيْهِ أَحَادِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ».

قُلْتُ: وَهَذَا الْحَدِيثُ مَعْلُولٌ بِالْوَقْفِ أَيْضًا.

---

(١) وَانْظُرْ: «تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج٩ ص٣٤١)، وَ«تَهْذِيبَ الْكَمَالِ» لِلْمَزِّيِّ (ج٢٦ ص١٢٦)، وَ«الثِّقَاتِ» لِابْنِ حِبَّانَ (ج٧ ص٣٨٦).

فَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ» (١٧٣) مِنْ طَرِيقِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ سَعِيدٍ، **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: (لَا تَقُولَنَّ: قَبَّحَ اللهُ وَجْهَكَ، وَوَجْهَ مَنْ أَشْبَهَ وَجْهَكَ؛ فَإِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ خَلَقَ آدَمَ عَلَىٰ صُورَتِهِ)**.

هَكَذَا: مَوْقُوفًا.

قُلْتُ: وَهَذَا التَّخْلِيطُ مِنَ ابْنِ عَجْلَانَ، فَإِنَّهُ اخْتَلَطَتْ عَلَيْهِ أَحَادِيثُ: سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ.

* وَهَذَا الْحَدِيثُ يَدُلُّ عَلَىٰ تَخْلِيطِهِ، فَمَرَّةً: يَرْوِيهِ مَرْفُوعًا، وَمَرَّةً: يَرْوِيهِ مَوْقُوفًا.

فَهُوَ: حَدِيثٌ مَعْلُولٌ، لَا يَصِحُّ.

* **وَالْحَافِظُ الْبُخَارِيُّ**: يُعِلُّ هَذَا الْحَدِيثَ، فِي «الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ» (ص١٣٤)؛ مِنْ رِوَايَةِ: ابْنِ عَجْلَانَ، فَذَكَرَ أَوَّلًا: الْمَرْفُوعَ، ثُمَّ أَعَلَّهُ بِذِكْرِهِ لِلْمَوْقُوفِ.

* **ثُمَّ الْحَافِظُ الْبُخَارِيُّ**، لَمْ يُخَرِّجْ: رِوَايَةَ: ابْنِ عَجْلَانَ، فِي «**صَحِيحِهِ**»، مِنْ رِوَايَةِ: أَبِي هُرَيْرَةَ مِمّا يَدُلُّ أَنَّهُ يُضَعِّفُهَا.

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «التَّقْرِيبِ» (ص٨٧٧): «مُحَمَّدُ بْنُ عَجْلَانَ الْمَدَنِيُّ: «**صَدُوقٌ**»، إِلَّا أَنَّهُ اخْتَلَطَتْ عَلَيْهِ أَحَادِيثُ: أَبِي هُرَيْرَةَ».

قُلْتُ: فَقَدِ اخْتَلَطَ عَلَىٰ ابْنِ عَجْلَانَ، أَحَادِيثُ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، فِي صَحِيفَتِهِ، وَلَمْ يُمَيِّزْ بَيْنَهَا، فَاخْتَلَطَ فِيهَا، وَجَعَلَهَا كُلَّهَا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، فَلَا يُحْتَجُّ بِصَحِيفَتِهِ: عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

وَاخْتِلَاطُ صَحِيفَتِهِ عَلَيْهِ: تُؤَثِّرُ فِي الْأَحَادِيثِ، وَقَدْ تَكَلَّمَ أَيْضًا فِيهِ الْأَئِمَّةُ فِي سُوءِ حِفْظِهِ.(١)

فَعَنْ دَاوُدَ بْنِ قَيْسٍ قَالَ: (اخْتَلَطَتْ عَلَىٰ ابْنِ عَجْلَانَ؛ يَعْنِي: فِي حَدِيثِ؛ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ).(٢)

وَقَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ أَحْمَدَ فِي «الْعِلَلِ وَمَعْرِفَةِ الرِّجَالِ» (ج٣ ص٢٨٦)؛ سُئِلَ: أَبِي، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ، قَالَ: (ابْنُ عَجْلَانَ: اخْتَلَطَتْ عَلَيْهِ، فَجَعَلَهَا كُلَّهَا عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ).

وَقَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدَ فِي «الْعِلَلِ وَمَعْرِفَةِ الرِّجَالِ» (ص١٠٥)؛ رِوَايَةُ: الْمَرُّوذِيِّ: (مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ: إِنَّمَا اضْطَرَبَ عَلَيْهِ حَدِيثُ: الْمَقْبُرِيِّ، كَانَ عَنْ رَجُلٍ، جَعَلَ يُصَيِّرُهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ).

---

(١) وَانْظُرْ: «مِيزَانَ الِاعْتِدَالِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج٣ ص٦٤٥)، وَ«الثِّقَاتِ» لِابْنِ حِبَّانَ (ج٧ ص٣٨٦ وَ٣٨٧)، وَ«تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج٩ ص٣٤١)، وَ«التَّقْرِيبَ» لَهُ (ص٨٧٧)، وَ«تَهْذِيبَ الْكَمَالِ» لِلْمِزِّيِّ (ج٢٦ ص١٠٦).

(٢) **أَثَرٌ صَحِيحٌ**.

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ» (ج٨ ص٥٠).

وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

وَذَكَرَهُ الْمِزِّيُّ فِي «تَهْذِيبِ الْكَمَالِ» (ج٢٦ ص١٠٦)، وَابْنُ حَجَرٍ فِي «تَهْذِيبِ التَّهْذِيبِ» (ج٩ ص٣٤١).

وَعَنِ الْإِمَامِ يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ الْقَطَّانِ قَالَ: (لَا أَعْلَمُ؛ إِلَّا أَنِّي سَمِعْتُ: ابْنَ عَجْلَانَ، يَقُولُ: كَانَ سَعِيدٌ الْمَقْبُرِيُّ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ؛ وَعَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، فَاخْتَلَطَتْ عَلَيَّ، فَجَعَلْتُهُمَا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ).[1]

قُلْتُ: فَاخْتَلَطَ عَلَيْهِ؛ حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ فِي صَحِيفَتِهِ، فَلَا يُحْتَجُّ بِهَا فِي الْحَدِيثِ.

وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ الْمَدِينِيِّ عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَجْلَانَ: (أَحَادِيثُ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، رَوَىٰ بَعْضَهَا: سَعِيدٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَرَوَىٰ بَعْضَهَا: عَنْ سَعِيدٍ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، فَاخْتَلَطَتْ عَلَيَّ، فَجَعَلْتُهَا عَنْ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ).[2]

وَقَالَ ابْنُ مُحْرِزٍ فِي «مَعْرِفَةِ الرِّجَالِ» (ص٣٩٨): سَمِعْتُ؛ عَلِيَّ بْنَ الْمَدِينِيِّ يَقُولُ: عَنْ رِوَايَةِ: ابْنِ عَجْلَانَ عَنِ الْمَقْبُرِيِّ: ابْنِ عَجْلَانَ، كَانَ يُخْطِئُ فِيهَا).

---

(١) **أَثَرٌ صَحِيحٌ.**

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «التَّارِيخِ الْكَبِيرِ» (ج١ ص١٩٧)، وَفِي «الْمُخْتَصَرِ مِنْ تَارِيخِ هِجْرَةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ» (ج٣ ص٤٥٤)، وَابْنُ حِبَّانَ فِي «الثِّقَاتِ» (ج٧ ص٣٨٦).

وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

وَذَكَرَهُ الذَّهَبِيُّ فِي «مِيزَانِ الِاعْتِدَالِ» (ج٣ ص٦٤٥).

(٢) **أَثَرٌ صَحِيحٌ.**

أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ فِي «سُنَنِهِ» (ج٥ ص٤٨).

وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

وَذَكَرَهُ الْمِزِّيُّ فِي «تُحْفَةِ الْأَشْرَافِ» (ج١٠ ص٤٩٤ و٤٩٥).

وَانْظُرْ: «عَارِضَةُ الْأَحْوَذِيِّ» لِابْنِ الْعَرَبِيِّ (ج١٠ ص٢٠٧).

وَذَكَرَ الْحَافِظُ الدَّارَقُطْنِيُّ فِي «الْعِلَلِ الْوَارِدَةِ فِي الْأَحَادِيثِ» (ج٨ ص١٥٢ و١٥٣)؛ فِي قِصَّةِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ ﷺ، فِي دِفَاعِ الْمِلْكِ عَنْهُ، مَعَ الرَّجُلِ الَّذِي يَشْتُمُهُ[1]؛ مِنْ صَحِيفَةٍ: ابْنِ عَجْلَانَ عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، **ثُمَّ قَالَ**: (وَيُشْبِهُ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ مِنَ ابْنِ عَجْلَانَ؛ **لِأَنَّهُ: يُقَالُ**: إِنَّهُ كَانَ قَدِ اخْتَلَطَ عَلَيْهِ، رِوَايَتَهُ، عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ).

قُلْتُ: فَذَكَرَ الْحَافِظُ الدَّارَقُطْنِيُّ؛ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَجْلَانَ، خَالَفَ الثِّقَاتِ، وَاخْتَلَطَ فِي صَحِيفَتِهِ، عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ.

وَقَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «مِيزَانِ الِاعْتِدَالِ» (ج٣ ص٦٤٥): (مَعَ كَوْنِ: ابْنِ عَجْلَانَ، مُتَوَسِّطًا فِي الْحِفْظِ).

قُلْتُ: وَلَمْ يَرْوِ: عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ: الْإِمَامُ مُسْلِمٍ، مِنْ رِوَايَةِ: سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ[2]، فَتَنَبَّهْ.

قَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «تَذْكِرَةِ الْحُفَاظِ» (ج١ ص١٦٦): (لَمْ يَحْتَجَّ الشَّيْخَانِ؛ بِمُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ).

---

(١) وَهَذِهِ الْقِصَّةُ: ضَعِيفَةٌ لَا تَصِحُّ.

أَخْرَجَهَا أَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (جَ٢ ص٤٣٦)، وَأَبُو دَاوُدَ فِي «سُنَنِهِ» (ج٤ ص٤٢٦)، وَغَيْرُهُمَا.

وَقَدْ وَقَعَ فِي إِسْنَادِهَا: اخْتِلَافٌ فَلَيْسَتْ بِصَحِيحَةٍ.

(٢) وَانْظُرْ: «رِجَالَ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» لِابْنِ مَنْجُوَيْهِ الْأَصْبَهَانِيِّ (ج٢ ص١٩٩ و٢٠٠).

*وَقَدْ أَنْكَرَ الْإِمَامُ مَالِكٌ رَحِمَهُ اللَّهُ؛ حَدِيثَ: «**إِنَّ اللهَ خَلَقَ آدَمَ عَلَىٰ صُورَتِهِ**»، مِنْ رِوَايَةِ: مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ: هَذِهِ، وَقَالَ: (لَمْ يَكُنِ ابْنُ عَجْلَانَ يَعْرِفُ هَذِهِ الْأَشْيَاءَ، وَلَمْ يَكُنْ عَالِمًا).[1]

* وَعَلَىٰ سَبِيلِ الْمِثَالِ، رَوَىٰ: مُحَمَّدُ بْنُ عَجْلَانَ؛ زِيَادَةً: «**وَإِذَا قَرَأَ، فَأَنْصِتُوا**»؛ مِنْ حَدِيثِ: أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَهِيَ زِيَادَةٌ: شَاذَّةٌ، لَا تَصِحُّ.

وَقَدْ رَوَىٰ الثِّقَاتُ الْأَثْبَاتُ هَذَا الْخَبَرَ، وَلَمْ يَذْكُرُوا هَذِهِ الزِّيَادَةَ: «**وَإِذَا قَرَأَ، فَأَنْصِتُوا**».

قَالَ الْحَافِظُ الْحَاكِمُ: (مُحَمَّدُ بْنُ عَجْلَانَ، وَإِنَّمَا أُسْقِطَ حَدِيثُهُ: مِنَ الصَّحِيحِ؛ لِسُوءِ حِفْظِهِ).[2]

---

(١) **وَأَثَرُ الْإِمَامِ مَالِكٍ هَذَا**: أَخْرَجَهُ الْعُقَيْلِيُّ فِي «الضُّعَفَاءِ» (ج٢ ص٦٤٧)، وَابْنُ عَسَاكِرَ فِي «تَارِيخِ دِمَشْقَ» (ص٢٨١ و٢٨٢).

وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

وَذَكَرَهُ الذَّهَبِيُّ فِي «السِّيَرِ» (ج٥ ص٤٥٠)، وَفِي «مِيزَانِ الِاعْتِدَالِ» (ج٣ ص٦٤٤ وَ٦٤٥)، وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «التَّمْهِيدِ» (ج٧ ص١٥٠).

(٢) **أَثَرٌ صَحِيحٌ**.

أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «الْخِلَافِيَّاتِ» (ج٢ ص٤٦٨).

وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

وَذَكَرَهُ الذَّهَبِيُّ فِي «السِّيَرِ» (ج٦ ص٣٢٠)، وَفِي «ذِكْرِ أَسْمَاءِ: مَنْ تُكُلِّمَ فِيهِ، وَهُوَ: مُوثَّقٌ» (ص٦٥).

وَقَالَ الْحَافِظُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «الْخِلَافِيَّاتِ» (ج٢ ص٤٦٨): (هَكَذَا: رَوَاهُ أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ، قَوْلُهُ: «**وَإِذَا قَرَأَ، فَأَنْصِتُوا**[1]»، وَهُمٌ: مِنَ ابْنِ عَجْلَانَ).

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «عِلَلِ الْحَدِيثِ» (ج٢ ص٣٩٥): (قَالَ أَبِي: لَيْسَتْ هَذِهِ الْكَلِمَةُ بِالْمَحْفُوظَةِ، وَهُوَ مِنْ تَخَالِيطِ: ابْنِ عَجْلَانَ).

وَقَالَ الْحَافِظُ يَحْيَىٰ بْنُ مَعِينٍ، فِي حَدِيثِ: ابْنِ عَجْلَانَ: (وَإِذَا قَرَأَ، فَأَنْصِتُوا: لَيْسَ بِشَيْءٍ).[2]

قُلْتُ: وَهَذَا يَدُلُّ أَنَّ ابْنَ عَجْلَانَ عِنْدَهُ تَخَالِيطُ فِي رِوَايَتِهِ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ.

وَقَالَ الْحَافِظُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «السُّنَنِ الْكُبْرَىٰ» (ج٢ ص١٥٦): (وَهُوَ: وَهْمٌ مِنَ ابْنِ عَجْلَانَ).

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ مَنْدَهْ فِي «التَّوْحِيدِ» (ج١ ص٢٢٣)، عَنْ حَدِيثِ: «الصُّورَةِ» مِنْ رِوَايَةِ: ابْنِ عَجْلَانَ: (هَذَا إِسْنَادٌ مَشْهُورٌ، مُتَّصِلٌ صَحِيحٌ، وَابْنُ عَجْلَانَ: أَخْرَجَ لَهُ مُسْلِمٌ، وَالنَّسَائِيُّ، وَالْجَمَاعَةُ، إِلَّا الْبُخَارِيَّ، وَمَعْنَاهُ: صَحِيحٌ).

قُلْتُ: وَفِيهِ نَظَرٌ.

---

(١) أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «الْمُصَنَّفِ» (٣٨٢٠)، وَالْبُخَارِيُّ فِي «الْكُنَىٰ» (ص٣٨)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «الْقِرَاءَةِ خَلْفَ الْإِمَامِ» (٣١١)، وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «التَّمْهِيدِ» (ج١١ ص٣٣)، وَعَبْدُ اللهِ بْنُ أَحْمَدَ فِي «زِيَادَاتِهِ عَلَىٰ الْمُسْنَدِ» (ج٢ ص٤٢٠)، عَنْ أَبِي خَالِدٍ الْأَحْمَرِ بِهِ.

(٢) **أَثَرٌ صَحِيحٌ**.

أَخْرَجَهُ الدُّورِيُّ فِي «التَّارِيخِ» (ج٣ ص٤٥٥)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «الْخِلَافِيَّاتِ» (ج٢ ص٤٦٩).

وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

* وَأَخْرَجَهُ عَبْدُ اللهِ بْنُ أَحْمَدَ فِي «السُّنَّةِ» (١٢٢٢)، وَابْنُ بَطَّةَ فِي «الْإِبَانَةِ الْكُبْرَىٰ» (ج٢ ص٤٩٠) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ الصَّاغَانِيِّ، نَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، نَا أَبُو مَعْشَرٍ، عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ** ﷺ **قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ** ﷺ: **(لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ قَبَّحَ اللهُ وَجْهَكَ، فَإِنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ خَلَقَ آدَمَ عَلَىٰ صُورَتِهِ).**

حَدِيثٌ مُنْكَرٌ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ مُنْكَرٌ، فِيهِ أَبُو مَعْشَرٍ، وَهُوَ نَجِيحُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السِّنْدِيُّ، وَهُوَ ضَعِيفٌ، وَاخْتَلَطَ، لَا يُحْتَجُّ بِهِ.(١)

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدَ رحمه الله: (أَبُو مَعْشَرٍ الْمَدَنِيُّ: حَدِيثُهُ عِنْدِي مُضْطَرِبٌ، لَا يُقِيمُ الْإِسْنَادَ، وَلَكِنْ أَكْتُبُ: حَدِيثَهُ أَعْتَبِرُ بِهِ).(٢)

وَقَالَ الْإِمَامُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ رحمه الله: (كَانَ أَبُو مَعْشَرٍ: تَعْرِفُ، وَتُنْكِرُ).(٣)

---

(١) انْظُرْ: «تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص٩٩٨).

(٢) **أَثَرٌ صَحِيحٌ**.

أَخْرَجَهُ الْخَطِيبُ فِي «تَارِيخِ بَغْدَادَ» (ج١٣ ص٥٣٠).

وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

وَذَكَرَهُ الْمِزِّيُّ فِي «تَهْذِيبِ الْكَمَالِ» (ج٢٩ ص٣٢٥)، وَابْنُ حَجَرٍ فِي «تَهْذِيبِ التَّهْذِيبِ» (ج١٠ ص٤١٩).

(٣) **أَثَرٌ صَحِيحٌ**.

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ» (ج٨ ص٤٩٤).

وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

وَذَكَرَهُ الْمِزِّيُّ فِي «تَهْذِيبِ الْكَمَالِ» (ج٢٩ ص٣٢٥)، وَابْنُ حَجَرٍ فِي «تَهْذِيبِ التَّهْذِيبِ» (ج١٠ ص٤١٩).

وَقَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ أَحْمَدَ فِي «الْعِلَلِ وَمَعْرِفَةِ الرِّجَالِ» (ج٢ ص١١٨): (سَأَلْتُ: يَحْيَىٰ بْنَ مَعِينٍ عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ، فَقَالَ: لَيْسَ بِالْقَوِيِّ فِي الْحَدِيثِ).

وَقَالَ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «التَّارِيخِ الْكَبِيرِ» (ج٨ ص٢٣٩٧): (مُنْكَرُ الْحَدِيثِ).

وَقَالَ الْإِمَامُ النَّسَائِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الضُّعَفَاءِ وَالْمَتْرُوكِينَ» (٥٩١): (ضَعِيفٌ).

وَقَالَ الْإِمَامُ عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ الْفَلَّاسُ رَحِمَهُ اللَّهُ: (وَأَبُو مَعْشَرٍ: ضَعِيفٌ).[1]

وَقَدْ ضَعَّفَ: رِوَايَةَ؛ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، الْإِمَامُ يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدُ الْقَطَّانُ؛ بِقَوْلِهِ: (مَا رَوَىٰ: هُوَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَضْعَفُهُمْ عِنْدَنَا حَدِيثًا: أَبُو مَعْشَرٍ).[2][3]

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ بَطَّةَ فِي «الْإِبَانَةِ الْكُبْرَىٰ» (ج٢ ص٤٩٠) مِنْ طَرِيقِ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **(إِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ: خَلَقَ آدَمَ عَلَىٰ صُورَتِهِ)**.

---

(١) **أَثَرٌ صَحِيحٌ**.

أَخْرَجَهُ الْخَطِيبُ فِي «تَارِيخِ بَغْدَادَ» (ج١٣ ص٤٣٠).

وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

وَذَكَرَهُ الْمِزِّيُّ فِي «تَهْذِيبِ الْكَمَالِ» (ج٢٩ ص٣٢٨).

(٢) **أَبُو مَعْشَرٍ**: هُوَ نَجِيحُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السِّنْدِيُّ، وَهُوَ ضَعِيفٌ.

انْظُرْ: «تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج١٠ ص٤١٩)، وَ«الْجَرْحَ وَالتَّعْدِيلَ» لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ (ج٤ ص٤٩٣).

(٣) **أَثَرٌ صَحِيحٌ**.

أَخْرَجَهُ عَبْدُ اللهِ بْنُ أَحْمَدَ فِي «الْعِلَلِ وَمَعْرِفَةِ الرِّجَالِ» (ج١ ص٣٣٤).

وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ مُنْكَرٌ، فِيهِ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ اللَّيْثِيُّ، وَهُوَ ضَعِيفٌ مِنْ قِبَلِ حِفْظِهِ، فَإِنَّهُ يُخَالِفُ، وَيَهِمُ، فَلَا يُحْتَجُّ بِهِ فِي الْحَدِيثِ.(١)

قَالَ عَبْدَ اللهُ بْنُ أَحْمَدَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ اللَّيْثِيُّ: إِنْ تَدَبَّرْتَ حَدِيثَهُ، فَسَتَعْرِفْ فِيهِ النُّكْرَةَ).(٢)

وَقَالَ عَبْدَ اللهُ بْنُ أَحْمَدَ: (سَأَلْتُ: أَبِي، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ اللَّيْثِيِّ، فَقَالَ: نَظْرَةٌ فِي حَدِيثِهِ: يَتَبَيَّنُ لَكَ اضْطِرَابُ حَدِيثِهِ).(٣)

وَقَالَ الْإِمَامُ النَّسَائِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الضُّعَفَاءِ وَالْمَتْرُوكِينَ» (١٩): (لَيْسَ بِثِقَةٍ).

وَقَالَ الْإِمَامُ أَبُو حَاتِمٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: (يَكْتُبُ حَدِيثَهُ، وَلَا يُحْتَجُّ بِهِ).(٤)

---

(١) وَانْظُرْ: «تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص١٢٤).

(٢) **أَثَرٌ صَحِيحٌ**.

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ» (ج١ ص٢٨٤)، وَابْنُ عَدِيٍّ فِي «الْكَامِلِ فِي الضُّعَفَاءِ» (ج١ ص٣٨٥).

وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

وَذَكَرَهُ الْمِزِّيُّ فِي «تَهْذِيبِ الْكَمَالِ» (جَ٢ ص٣٤٩).

(٣) **أَثَرٌ صَحِيحٌ**.

أَخْرَجَهُ ابْنُ عَدِيٍّ فِي «الْكَامِلِ فِي الضُّعَفَاءِ» (ج١ ص٣٨٥).

وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

(٤) **أَثَرٌ صَحِيحٌ**.

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ» (ج١ ص٢٨٥).

وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

وَذَكَرَهُ الْمِزِّيُّ فِي «تَهْذِيبِ الْكَمَالِ» (جَ٢ ص٣٥٠).

وَقَالَ الْإِمَامُ ابْنُ حِبَّانَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الثِّقَاتِ» (ج٦ ص٧٤): (يُخْطِئُ).

وَقَالَ الْإِمَامُ يَحْيَىٰ بْنُ مَعِينٍ: (كَانَ يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ: يُضَعِّفُهُ).[1]

* وَأَخْرَجَهُ ابْنُ بَطَّةَ فِي «الْإِبَانَةِ الْكُبْرَىٰ» (ج٢ ص٤٩١)، وَأَبُو بَكْرٍ عَبْدُ الْعُزِيزِ الْبَغْدَادِيُّ فِي «السُّنَّةِ» (ج٢ ص٥٣٣)، وَأَبُو يَعْلَىٰ الْفَرَّاءُ فِي «إِبْطَالِ التَّأْوِيلَاتِ» (٨٢)، وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي «السُّنَّةِ» (٥٢١)، وَعَبْدُ اللهِ بْنُ أَحْمَدَ فِي «السُّنَّةِ» (١٢٤٣) مِنْ طَرِيقِ ابْنِ لَهِيعَةَ عَنْ أَبِي يُونُسَ مَوْلَىٰ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ **رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: (إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ، فَلْيَجْتَنِبِ الْوَجْهَ، فَإِنَّمَا صُورَةُ الْإِنْسَانِ عَلَىٰ صُورَةِ الرَّحْمَنِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ)**.

حَدِيثٌ مُنْكَرٌ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ مُنْكَرٌ، فِيهِ عَبْدُ اللهِ بْنُ لَهِيعَةَ الْحَضْرَمِيُّ، وَهُوَ ضَعِيفٌ، وَمُخْتَلِطٌ، وَهُوَ مُدَلِّسٌ وَقَدْ عَنْعَنَهُ، فَلَا يُحْتَجُّ بِهِ فِي الْحَدِيثِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.[2]

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «طَبَقَاتِ الْمُدَلِّسِينَ» (ص١٧٧): (عَبْدُ اللهِ بْنُ لَهِيعَةَ الْحَضْرَمِيُّ: اخْتَلَطَ فِي آخِرِ عُمُرِهِ، وَكَثُرَ عَنْهُ الْمَنَاكِيرُ فِي رِوَايَاتِهِ).

---

(١) أَثَرٌ صَحِيحٌ.

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ» (ج١ ص٢٨٥)، وَالدَّوْرِيُّ فِي «التَّارِيخِ» (ج٢ ص٢٢).

وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

وَذَكَرَهُ الْمِزِّيُّ فِي «تَهْذِيبِ الْكَمَالِ» (ج٢ ص٣٥٠).

(٢) وَانْظُرْ: «الْمَجْرُوحِينَ» لِابْنِ حِبَّانَ (ج١ ص٥٠٤)، وَ«تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص٥٣٨)، وَ«تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ج٥ ص٣٧٣)، وَ«مِيزَانَ الِاعْتِدَالِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج٢ ص٤٧٥)، وَ«الْمُغْنِيَ فِي الضُّعَفَاءِ» لَهُ (ج١ ص٣٥٢).

وَقَالَ عَنْهُ الْإِمَامُ ابْنُ حِبَّانَ فِي «الْمَجْرُوحِينَ» (ج١ ص٥٠٤): (كَانَ يُدَلِّسُ عَنِ الضُّعَفَاءِ، قَبْلَ احْتِرَاقِ كُتُبِهِ).

* وَأَخْرَجَهُ الدَّارَقُطْنِيُّ فِي «الصِّفَاتِ» (٥١)، وَعَبْدُ اللهِ بْنُ أَحْمَدَ فِي «السُّنَّةِ» (١٢٢١)، وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي «السُّنَّةِ» (٥٣٣)، وَأَبُو بَكْرٍ عَبْدُ الْعَزِيزِ الْبَغْدَادِيُّ فِي «السُّنَّةِ» (ج٢ صـ٥٣٧) مِنْ طَرِيقِ ابْنِ لَهِيعَةَ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: **قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (إِذَا ضَرَبَ أَحَدُكُمْ، فَلْيَتَجَنَّبِ الْوَجْهَ، فَإِنَّ صُورَةَ الْإِنْسَانِ عَلَىٰ صُورَةِ الرَّحْمَنِ عَزَّ وَجَلَّ)**.

حَدِيثٌ مُنْكَرٌ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ كَسَابِقِهِ، مُنْكَرٌ، فِيهِ عَبْدُ اللهِ بْنُ لَهِيعَةَ الْحَضْرَمِيُّ، وَهُوَ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ.

وَهَذَا الِاخْتِلَافُ الَّذِي وَقَعَ فِي إِسْنَادِ هَذَا الْحَدِيثِ، مِنْ تَخَالِيطِ: ابْنِ لَهِيعَةَ.

وَقَدْ رَوَىٰ حَدِيثَ: أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ: الثِّقَاتُ الْأَثْبَاتُ، بِلَفْظِ: (**خَلَقَ اللهُ آدَمَ عَلَىٰ صُورَتِهِ**)؛ وَخَالَفَهُمْ: ابْنُ لَهِيعَةَ، فَرَوَاهُ؛ بِلَفْظِ: (**عَلَىٰ صُورَةِ الرَّحْمَنِ**)، فَرِوَايَتُهُ: تُعْتَبَرُ، مُنْكِرَةً.

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج٢ ص٣٢٣)، وَابْنُ خُزَيْمَةَ فِي «التَّوْحِيدِ» (ج١ ص٩٢)، وَالدَّارَقُطْنِيُّ فِي «الصِّفَاتِ» (٤٧)، وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي «السُّنَّةِ» (ص٢٢٨)، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ فِي «الْمُنْتَخَبِ مِنَ الْمُسْنَدِ» (ج٣ ص٢٥٣)، وَالطَّبَرَانِيُّ فِي «مُسْنَدِ الشَّامِيِّينَ» (٣٣٥٩)، وَابْنُ طُغْرِيلٍ فِي «الْمُنْتَقَىٰ مِنَ الصِّفَاتِ» (ص٤٩)

مِنْ طَرِيقِ أَبِي الزِّنَادِ عَنْ مُوسَىٰ بْنِ أَبِي عُثْمَانَ عَنْ أَبِيهِ **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (خَلَقَ اللهُ آدَمَ عَلَىٰ صُورَتِهِ، وَطُولُهُ سِتُّونَ ذِرَاعًا).**

حَدِيثٌ مُنْكَرٌ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ مُنْكِرٌ، وَلَهُ عِلَّتَانِ:

الْأُولَىٰ: مُوسَىٰ بْنُ أَبِي عُثْمَانَ، وَهُوَ لَيِّنُ الْحَدِيثِ[1]، لَا يَحْتَمِلُ أَحَادِيثَ الْعَقَائِدِ.

لِذَلِكَ قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «التَّقْرِيبِ» (ص٩٨٣)؛ «مَقْبُولٌ».

الثَّانِيَةُ: وَأَبُوهُ، أَبُو عُثْمَانَ التَّبَّانُ، وَهُوَ لَيِّنُ الْحَدِيثِ[2]، لَا يَحْتَمِلُ أَحَادِيثَ الْعَقَائِدِ.

لِذَلِكَ قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «التَّقْرِيبِ» (ص١١٧٦)؛ «مَقْبُولٌ».

وَذَكَرَهُ ابْنُ أَبِي يَعْلَىٰ فِي «طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ» (ج٣ ص٢٣٥)؛ مِنْ طَرِيقِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ مُوسَىٰ بْنِ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ.

وَأَخْرَجَهُ أَبُو طَاهِرٍ السِّلَفِيُّ فِي «الطُّيُورِيَّاتِ» (ج١ ص١١ و١٢) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْيَسَعِ الْقَارِئُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ سُلَيْمَانَ بِالْحَرْمَلِيَّةِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَبِيبٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ مِقْسَمٍ، عَنْ نُعَيْمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ؛ **أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: (إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيَجْتَنِبِ الْوَجْهَ، فَإِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ: خَلَقَ آدَمَ عَلَىٰ صُورَتِهِ).**

---

(١) وَانْظُرْ: «تَهْذِيبَ الْكَمَالِ» لِلْمِزِيِّ (ج٢٩ ص١١٤).

(٢) وَانْظُرْ: «تَهْذِيبَ الْكَمَالِ» لِلْمِزِيِّ (ج٣٤ ص٧٠).

حَدِيثٌ مُنْكَرٌ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ مُنْكِرٌ وَلَهُ عِلَلٌ:

الْأُولَىٰ: عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْيَسَعَ، قَالَ عَنْهُ الْأَزْهَرِيُّ: «لَيْسَ بِحُجَّةٍ».(١)

الثَّانِيَةُ: عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ سُلَيْمَانَ الْحَرْمَلِيُّ(٢)، لَا يُعْرَفُ.

الثَّالِثَةُ: عُثْمَانُ بْنُ مِقْسَمٍ الْبَرِّيُّ، وَهُوَ مَتْرُوكٌ.(٣)

وَقَدْ تَفَرَّدَ بِرِوَايَةٍ: هَذَا الْحَدِيثُ، عَنْ نُعَيْمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الْمُجْمِرِ، وَلَمْ يُتَابِعْهُ عَلَيْهِ أَحَدٌ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

(٣) وَعَنْ أَبَىٰ سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَجْتَنِبِ الْوَجْهَ، فَإِنَّ اللهَ تَعَالَىٰ خَلَقَ آدَمَ عَلَىٰ صُورَتِهِ).

حَدِيثٌ مُنْكَرٌ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ

أَخْرَجَهُ عَبْدُ اللهِ بْنُ أَحْمَدَ فِي «السُّنَّةِ» (١٠٠١)، وَابْنُ بَطَّةَ فِي «الْإِبَانَةِ الْكُبْرَىٰ» (ج٢ ص٤٩١ و٤٩٢) مِنْ طَرِيقِ نُعَيْمِ بْنِ حَمَّادٍ، نَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبَىٰ سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ بِهِ.

---

(١) وَانْظُرْ: «تَارِيخَ بَغْدَادَ» لِلْخَطِيبِ (ج١٠ ص١٣٤ و١٣٥).

(٢) وَانْظُرْ: «تَارِيخَ بَغْدَادَ» لِلْخَطِيبِ (ج١٠ ص١٣٤ وَ١٣٥)، وَ«الْأَنْسَابَ» لِلسَّمْعَانِيِّ (ج٢ ص٢٠٦).

(٣) وَانْظُرْ: «مِيزَانَ الِاعْتِدَالِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج٣ ص٤٨ وَ٥٦)، وَ«الْمَجْرُوحِينَ» لِابْنِ حِبَّانَ (ج٢ ص١٠١)، وَ«الطَّبَقَاتِ الْكُبْرَىٰ» لِابْنِ سَعْدٍ (ج٧ ص٢٨٥)، وَ«الْجَرْحَ وَالتَّعْدِيلَ» لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ (ج٦ ص١٦٧ وَ١٦٩).

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ مُنْكَرٌ، فِيهِ عَطِيَّةُ بْنُ سَعْدِ بْنِ جُنَادَةَ الْعَوْفِيُّ، يُخْطِئُ كَثِيرًا فِي الْحَدِيثُ، وَكَانَ شِيعِيًّا، مُدَلِّسًا، **قَالَ عَنْهُ أَحْمَدُ**: «ضَعِيفُ الْحَدِيثِ»، **وَقَالَ السَّاجِيُّ**: «لَيْسَ بِحُجَّةٍ»، **وَقَالَ النَّسَائِيُّ**: «ضَعِيفٌ».(١)

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ رحمه الله **فِي «تَعْرِيفِ أَهْلِ التَّقْدِيسِ»(ص١٦٦)**: (عَطِيَّةُ بْنُ سَعْدٍ الْعَوْفِيُّ الْكُوفِيُّ، تَابِعِيٌّ: مَعْرُوفٌ، ضَعِيفُ الْحِفْظِ، مَشْهُورٌ بِالتَّدْلِيسِ الْقَبِيحِ).

***وَنُعَيْمُ بْنُ حَمَّادٍ الْخُزَاعِيُّ**، يُخْطِئُ كَثِيرًا فِي الْحَدِيثِ.(٢)

وَأَخْرَجَهُ عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ فِي «الْمُنْتَخَبِ مِنَ الْمُسْنَدِ» (ج٢ ص٤٢٤) مِنْ طَرِيقِ الْفُضَيْلِ بْنِ عِيَاضٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: **قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَالَ: (إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيَجْتَنِبِ الْوَجْهَ، فَإِنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: خَلَقَ آدَمَ عَلَىٰ صُورَتِهِ)**.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ مُنْكِرٌ؛ كَسَابِقِهِ، فِيهِ عَطِيَّةُ بْنُ سَعْدٍ الْعَوْفِيُّ، وَهُوَ سَيِّئُ الْحِفْظِ، وَمُدَلِّسٌ، لَا يُحْتَجُّ بِهِ.(٣)

❁ ❁ ❁

(١) وَانْظُرْ: «تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص٦٨٠)، وَ«تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ج٧ ص٢٢٤)، وَ«الضُّعَفَاءَ وَالْمَتْرُوكِينَ» لِلنَّسَائِيِّ (ص٣٠١)، وَ«مِيزَانَ الِاعْتِدَالِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج٣ ص٢٦٩).

(٢) وَانْظُرْ: «تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص١٠٠٦).

(٣) وَانْظُرْ: «تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج٧ ص٢٢٤).

فِهْرِسُ الْمَوْضُوعَاتِ

الرَّقْمُ	الْمَوْضُوعُ	الصَّفْحَةُ
١)	الْمُقَدِّمَةُ.....	٥
٢)	ذِكْرُ الدَّلِيلِ عَلَىٰ ضَعْفِ؛ زِيَادَةِ: «إِنَّ اللهَ خَلَقَ آدَمَ عَلَىٰ صُورَةِ الرَّحْمَنِ»، لَكِنْ مَعْنَىٰ: الْحَدِيثِ، فَإِنَّهُ ثَابِتٌ، لِمَا لَهُ مِنْ أَحَادِيثَ صَحِيحَةٍ، فَالْحَدِيثُ ثَابِتٌ مِنْ جِهَةِ الْمَعْنَىٰ، لَا مِنْ جِهَةِ الْإِسْنَادِ، وَبَيَانُ ضَعْفِ الْأَحَادِيثِ الْأُخْرَىٰ: فِي الصُّورَةِ	٦

حدثنا و أخبرنا
القرآن الكريم
السنة المطهرة
مكتبة أهل الحديث
البحرين
المصري